

قرار رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩/١/١٣

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ولائحته التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى قرار مجلس الإدارة رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٦ بشأن ضوابط قيد وتجديد وشطب وكلاء مؤسسى الشركات العاملة فى مجال الانشطة المالية غير المصرفية فى سجل الهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى مذكرة الإداره المركزية للتأسيس والترخيص المعدة فى هذا الشأن ،

وعلى موافقة لجنة البت فى طلبات قيد وتجديد وشطب وكلاء مؤسسى الشركات العاملة فى مجال الانشطة المالية غير المصرفية المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٦) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١/٨ والمعتمد حضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

فروع

المادة الأولى : الموافقة على قيد السيد / أيمن عبد الستار أمين عبد الله المحامى بسجل وكلاء مؤسسى الشركات العاملة فى مجال الانشطة المالية غير المصرفية كشخص طبيعى ، وفريق عمله وقيد بالسجل المعد لذلك تحت رقم (١٥) لسنة ٢٠١٩ إعمالاً لاحكام قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٨ الصادر فى هذا الشأن .

المادة الثانية : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عصمان

